

هل يجوز إنكار المنكر إذا رأيته أثناء الطواف؟ الشيخ اللحيدان -

مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

الله اليكم تقول عندما او عند ادائى للطواف والسعى ارى كثيرا من النساء كاشفات للوجوه ويلبسن النقاب والقفازين وعندما انكر عليهم انشغل عن عبادتى هل انكار المنكر هنا واجب هذه هذا الانكار عبادة - 00:00:00

وبارك الله فيك على هذا الاستنكار ولتنبه النساء على سؤال امرأة نشأت في بلد اعتقاد عامة اهله كشف الوجوه وجوه النساء باظهار المحسن ثم هي تستنكر ذلك فبارك الله فيها وببارك بمن يتتأثر - 00:00:20

بما تتأثر به من من النساء المرأة اعظم فتنة للرجل وقد قال النبي عليه افضل الصلاة والتسليم ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء واحذر ان اول فتنة وقعت في بنى اسرائيل بسبب النساء - 00:00:45

فالواجب على المرأة المسلمة ان تكون من اسباب صلاح المجتمع لا من فساده ومن اسباب توفير العفة والادب والحياء لا من اسباب اقتراح الادب والعرفة والحياء المرأة المسلمة ان كانت محرمة - 00:01:10

فلا تلبس القفازين ولا النقاب حال الاحرام لكن اذا كان الرجال يرونها ترسل خمارها على وجهها وان كان لا رجال يرونها لا تنتقب ولا تتبرقع ولا تلبس القفازين واذا تحلت من احرامها - 00:01:32

تلبس القفازين لان الكف ولا سيما اذا كان الكف رخصا تظهر عليه النعومة شبابه وجماله فان فيه فتنة كبيرة فاذا ستر قفز الشر باذن الله واسد منه واطهر ما يتعلق بالوجه وما فيه من فتنه. نسأل الله صلاحنا وصلاح امتنا - 00:01:52